

المجلد ٢ العدد ١ يوليو ٢٠٠٥ م

مجلة

(الإسلام) في آسيا

مجلة نصف سنوية محكمة باللغتين العربية والإنجليزية

الجامعة الإسلامية العالمية بمالطا



VOLUME 2 NO 1 JULY 2005

JOURNAL OF

Islam in Asia

A Refereed Biannual Arabic - English Journal



INTERNATIONAL ISLAMIC UNIVERSITY MALAYSIA



مجلة الإسلام في آسيا

العدد ٢ ، الرقم ١ ، يوليو ٢٠٠٥ م

المقالات العربية

٧

استثمار أموال الوقف

محمد الزحيلي

٣٧

مشكل الحديث: إشكالية المصطلح وتاريخ النشأة

فتح الدين بيانو

٦٣

دراسة عن الرهن وتطبيقاته المعاصرة في ماليزيا من المنظور الإسلامي

أسادي محمد نعيم

٨٧

التدابير الاحترازية في الشريعة الإسلامية

حسام الدين الصيفي

English Articles

FORENSIC EVIDENCE: A RETHINKING ABOUT ITS USE AND EVIDENTIAL WEIGHT IN ISLAMIC JURISPRUDENCE Sayed Sikandar Shah Haneef	117
CITY PLANNING IN IBN KHALDŪN'S THOUGHT Omar Spahic	141
IN QUEST FOR A THEORY OF HUMAN RIGHTS IN THE INTELLECTUAL LEGACY OF CLASSICAL MUSLIM SCHOLARS AND JURISTS: GENERAL OBSERVATIONS Wahabuddin Ra'ees	161
HĀKIMIYYAH AS APPEARED IN FĪ ZILĀL AL-QUR'ĀN: VIEWS OF SAYYID QUTB ON ISLAMIC GOVERNMENTAL ORDER S. M. Solihin	183
THE INFLUENCE OF TAFSĪR AL-MARĀGHĪ ON MUŞTAFĀ 'ABD AL-RAHMĀN'S MALAY EXEGESIS Ismail Abdullah and Shayuti Abdul Manas	203

قواعد النشر

تنشر المجلة المقالات التي تميز بالأصالة والموضوعية والتي لم يسبق نشرها بأي شكل من أشكال النشر. ويمكن نشر المقالات التي تكون جزءاً من رسالة علمية ولكن بعد إجراء التعديلات الالازمة وإكمال شروط المقال المحكم. كل المقالات ستخضع للتحكيم من طرف محكمين متخصصين ومعتمدين لدى المجلة وسترد المقالات إلى أصحابها مع ملاحظات وتوجيهات المحكمين وقرار هيئة التحرير حول نشرها. المقالات التي تصل المجلة لا تعاد ولا تُرد سواء نشرت أم لم تنشر، ولا تلزم هيئة التحرير بإبداء أسباب عدم النشر. ما تنشره المجلة يعبر عن وجهة نظر صاحبه، ولا يعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة. تحفظ هيئة التحرير حق إجراء التعديلات الضرورية للمقالات المقبولة للنشر. وترتبط المقالات عند النشر وفق اعتبارات فنية لا علاقة لها بمكانة الباحث أو قيمة البحث.

ينبغي أن تراعى في المقالات المقدمة للمجلة القواعد المنهجية المستخدمة في الكتابة العلمية. ينبغي أن يحتوى المقال على عنوان رئيسي ومباحث وعناوين فرعية. ينبعى أن تكون المقالات المقدمة ما بين ٤٠٠٠ و ٥٠٠٠ كلمة وتكتب بخط (Traditional Arabic/font 16). وأما فيما يتعلق بمراجعةات الكتب والقراءات النقدية فتكون في حدود ١٥٠٠ و ٢٠٠٠ كلمة. بالنسبة للدراسات ينبغي أن ترافق ملخص في حدود ١٠٠ إلى ١٥٠ كلمة.

يقدم الباحث نبذة مختصرة عن سيرته العلمية مشيراً إلى اسمه والرتبة الأكاديمية والتخصص. يرسل الباحث بنسختين مطبوعتين من بحثه وأخرى على قرص 3.5 (Diskette) ويجب أن يكون البحث مفروعاً وواضحاً مع مراعاة فراغين بين الأسطر. يزود الباحث المجلة بعنوانه وأرقام الهاتف والفاكس وعنوان بريده الإلكتروني. يتلزم الباحث في كتابة المهامش القواعد المنهجية الآتية:

استخدام المرجع للمرة الأولى: الاسم الكامل للكاتب، عنوان الكتاب، مكان النشر، الناشر، سنة النشر، رقم الصفحة. مثال: ابن قدامة المقدسي، المغني (المطبعة: مكتبة الرياض، ط ١، ١٩٨١م)، ص ٣٩.

الاستخدامات اللاحقة لنفس المرجع: الاسم الأخير للكاتب، عنوان مختصر للكتاب، رقم الصفحة. في بحوث اللغة الإنجليزية تكتب المصطلحات الشرعية والعربية والآيات والأحاديث النبوية وفق النظام المستخدم في مكتبة الكونغرس الأمريكي.

يمكن إرسال المقالات إلى العنوان الآتي:

General Editor,
Journal of Islam in Asia,
Level 3, Kulliyyah of Islamic Revealed Knowledge
and Human Sciences,
International Islamic University Malaysia,
53100 Kuala Lumpur

مشكل الحديث

إشكالية المصطلح وتاريخ النشأة

*فتح الدين بيانوين

ملخص

تشتمل هذه الدراسة على محورين رئيسيين: يلقى المحور الأول منها الضوء على تعريف مصطلح "مشكل الحديث"، وذلك عن طريق استقراء تعريفاته عند المتقدمين والمتاخرين من علماء الحديث، والعمل على دراستها وتحليلها، ومناقشة بعض الشبهات حول هذا المصطلح والرد عليها. وتقترح الدراسة تعريفاً جديداً لمصطلح "مشكل الحديث" في ضوء تعاريفات المتقدمين والمتاخرين له من جهة، وواقع المؤلفات في هذا الموضوع من جهة أخرى. أما المحور الثاني فيعطي نبذة تاريخية لنشأة "مشكل الحديث"، مبيناً أن ظاهرة استشكال النص الشرعي في التاريخ الإسلامي ظاهرة قديمة تعود إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام رضوان الله عليهم، فقد استشكل الصحابة بعض آيات القرآن الكريم، كما استشكلوا بعض الأحاديث النبوية الشريفة، فسألوا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأجابهم عنها دون أي اعتراض أو إنكار. وتختم الدراسة بعرض للنتائج التي توصلت إليها، وبعض التوصيات المتعلقة بالموضوع.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، القائل في كتابه المبين: ﴿وَإِذَا جَاءُهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةً لَا تَبْعَثُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣]. وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد الذي تركنا على المحة

* أستاذ مساعد بقسم دراسات القرآن والسنّة، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا.

البيضاء ليلها كنهرها لا يزبغ عنها إلا هالك، ورضي الله عن الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن موضوع "مشكل الحديث" واحد من أهم موضوعات علم دراسة الحديث وأدقها. وعلم دراسة الحديث، كما يعرفه الشيخ محمد بن إبراهيم الأكفاني (ت ٧٤٩هـ / ١٣٤٨م): "علم يُعرَفُ منه: أنواع الرواية وأحكامها، وشروط الرواية، وأصناف المرويات، واستخراج معانيها".^١ وهو من العلوم التي تحتاج إلى علم اللغة والنحو والتصريف والمعانٰي والبيان والبداع والأصول، كما تحتاج إلى معرفة تاريخ النقلة وطبقاتهم، ومعرفة أسمائهم وكناهم وألقابهم وأوطائفهم.^٢ أما الإمام عز الدين بن جماعة (ت ٧٣٣هـ / ١٣٣٢م) فيعرف علم دراسة الحديث بأنه: "علم بقوانين يعرف بها أحوال السنّد والمتن". واختار الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ / ١٤٤٨م) تعريفه بأنه: "معرفة القواعد المعرفة بحال الراوي والمرؤي".^٣

ويعد موضوع "مشكل الحديث" أحد موضوعات علم الحديث الدقيقة، ويحتاج إلى ملامة علمية ومعرفة واسعة بعلوم الشريعة، فليس كل من اشتغل بعلم الحديث أهلاً لذلك، وإنما هذه وظيفة النقاد المحققين. فموضوع "مشكل الحديث" له علاقة وطيدة مع عدد من العلوم داخل علم الحديث، كعلم العلل، وناسخ الحديث ومنسوخه، وغريب الحديث. كما أنه يتعلق بعدد من العلوم الشرعية الأخرى، كعلم العقيدة، والأصول، والفقه، واللغة، شأنه في ذلك شأن موضوع "مختلف الحديث" الذي يقول عنه الإمام النووي: "إنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه، والأصوليون الغواصون على المعانٰي".^٤

^١ أبو عبد الله محمد بن ساعد الأنباري المعروف بابن الأكفاني، إرشاد القاصد إلى أسف المقاصد (جدة: دار القible للثقافة الإسلامية، ط ١، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م)، ص ١٠٧.

^٢ انظر المرجع نفسه.

^٣ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب التواوي (المدينة المنورة: المكتبة العلمية، ط ٢، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م)، ج ١، ص ٤١.

^٤ المرجع السابق، ج ٢، ص ١٩٦.

وقدف هذه الدراسة إلى أمرتين رئيسيتين:

١. التحقيق في تعريف مشكل الحديث، وذلك من خلال استقراء التعريفات المتعددة لهذا المصطلح عند المقدمين والمؤخرين من علماء الحديث، ودراستها والمقارنة بينها، بهدف الخروج بتعريف يجمع جميع جزئيات الموضوع، ويمنع من دخول غيرها فيه. ومناقشة بعض الإشكالات التي أثارها بعض المعاصرین حول هذا المصطلح.
٢. الوقوف على تاريخ نشأة ظاهرة استشكال النصوص الشرعية عامة، ونصوص الحديث الشريف خاصة، ومعرفة مدى شرعيتها.

أولاً: تعريف مصطلح "مشكل الحديث"

تعددت أقوال العلماء في تسمية هذا العلم من جهة، وفي تعريفه وتحديد معناه من جهة أخرى. فقد أطلقت عليه الأسماء التالية: اختلاف الحديث، و مختلف الحديث، ومشكل الحديث، و مناقضة الأحاديث.^٥ ولا بد للتعرف على هذا الموضوع وحدوده من عرضِ المعنى اللغوي للألفاظ التالية: "مشكل" و "مختلف"، وبيان للمقصود بالمصطلحات التالية: "مختلف الحديث" ، و "مشكل الحديث".

أ - التعريف اللغوي

كلمة "مشكل" في اللغة هي اسم فاعل من الفعل الرباعي **أشكّل**، وقد جاء في لسان العرب: **أشكّل عَلَى الْأَمْرِ إِذَا اخْتَلَطَ**. وحرف **مشكّل**: **مُشَبَّهٌ مُلَبِّسٌ**. ويقال للأمر المشبه: **مشكّل**.^٦ وفي المعجم الوسيط: **"أشكّل الْأَمْرُ": التبس، والكتاب ضبطه بالشكل. وشاكله: شابهه وماثله. واستشكّل الْأَمْرُ: التبس. والمشكّل: الملتبس.**^٧

^٥ انظر السيد الشريف محمد بن حعفر الكتاني، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط٤، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، ص ١٥٨.

^٦ انظر أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري، لسان العرب (بيروت: دار صادر، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م)، حرف اللام، فصل الشين المعجمة، ج ١١، ص ٣٥٨-٣٥٩.

^٧ إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط (دون مكان نشر، ودون تاريخ)، مادة "شكل".

فالمشكل في اللغة هو المُلتبس والمُشتبه والمُختلط، ويطلق على كل ما غمض ودق من الأمور، سواء كان غموضه من جهة الشبه بغيره، أو لأي سبب آخر. وسمي مشكلاً "لأنه أشكل": أي دخل في شكل غيره فأشبهه وشاكله. ثم قد يقال لما غمض - وإن لم يكن غموضه من هذه الجهة - مشكل.^٨

والمختلف في اللغة اسم فاعل من الفعل الخماسي اختلف. وجاء في لسان العرب: "تَخَالَفَ الْأَمْرَانِ وَاتَّخَلَفَا: لَمْ يَتَقَوَّا. وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَسَاوِ، فَقَدْ تَخَالَفَ وَاتَّخَلَفَ". ويقال: القوم خِلْفَةُ أي: مُخْتَلِفُونَ، وَهُمَا خِلْفَانِ أي: مُخْتَلِفَانِ.^٩ فالاختلاف في اللغة يطلق على التناقض وعدم الاتفاق.

ب - التعريف الاصطلاحي:

لم أقف في المصادر الحديثية المتقدمة على تعريف لمصطلح "مشكل الحديث" أو تحديد للمراد منه، إلا أن الإمام الطحاوي (ت ٥٣٢ هـ / ٩٣٣ م) أشار إلى المقصود بهذا المصطلح في مقدمة كتابه "بيان مشكل الآثار"، حيث يقول: "إِنَّ نَظَرَتِي فِي الْأَثَارِ الْمَرْوِيَّةِ عَنْهُ بِالْأَسَانِيدِ الْمُقْبُولَةِ الَّتِي نَقَلَهَا ذُوو التَّشْبِيهِ، وَالْأَمَانَةِ عَلَيْهَا، وَحَسْنِ الْأَدَاءِ لَهَا، فَوُجِدَتِي فِيهَا أَشْيَاءٌ مَا سَقَطَتْ مِعْرِفَتُهَا وَالْعِلْمُ بِمَا فِيهَا عَنْ أَكْثَرِ النَّاسِ، فَمَا قَلِيلٌ إِلَى تَأْمِلِهَا، وَتَبَيَّنَ مَا قَدِرْتَ عَلَيْهِ مِنْ مَشْكُلَهَا، وَمِنْ اسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ الَّتِي فِيهَا، وَمِنْ نَفْيِ الْإِحْالَاتِ عَنْهَا".^{١٠}

ويفهم من كلامه هذا أن الروايات المشكلة هي الروايات التي خفي معناها الصحيح على كثير من الناس، وفهمت بطريقة جعلتها مستحيلة المعنى لسبب من

^٨ عبد الله بن مسلم الديبوري، تأويل مشكل القرآن، تحقيق: السيد أحمد صقر (مصر: دار إحياء الكتب العربية، د.ت.)، ص ٧٤-٧٥.

^٩ ابن منظور، لسان العرب، حرف الفاء، فصل الحاء المعجمة، ج ٩، ص ٩٢؛ وانظر محمد مرتضى الحسيني الواسطي الريسي، تاج العروس من جواهر القاموس (مصر: المطبعة الخيرية، ١٣٠٦ هـ)، ج ٦، ص ١٠٣.

^{١٠} أبو حفص أحمد بن سلامة الطحاوي، مشكل الآثار (الهند: مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، ١٣٣٣ هـ)، ج ١، ص ٣.

الأسباب. فأراد رحمة الله تعالى أن يدرس هذه الروايات دراسة دقيقة، من أجل فهمها فيما صحيحاً يزيل ما علق بها من إشكال، أو دخل عليها من التباس.

كما استخدم الإمام الرامهري (ت ٩٧٠ هـ / ١٥٤٠ م) مصطلح "مشكل" للدلالة على ما يذكر في الأسانيد من أسماء الرواة الذين تتفق أسماؤهم، وتفترق أشخاصهم، وضرب لذلك أمثلة متعددة، منها: عبد الله، فقد يكون ابن مسعود وقد يكون ابن عمرو، وقد يكون غيرهما.^{١١}

أما مصطلح "مختلف الحديث" فلعل الإمام الحاكم (ت ١٤٠٥ هـ / ٢٠١٤ م) من أوائل من أشار إلى موضوع "مختلف الحديث"، في كتاب أصول الحديث، لكنه لم يسمه، بل اكتفى بالقول في النوع التاسع والعشرين من علوم الحديث: "هذا النوع من العلوم معرفة سنن رسول الله ﷺ يعارضها مثلها، فيحتاج أصحاب المذاهب بأحد هما، وهما في الصحة والسوق سيان".^{١٢}

وذكر الحافظ ابن الصلاح (ت ١٢٤٣ هـ / ١٦٤٥ م) "مختلف الحديث" في النوع السادس والثلاثين، ولكن لم يذكر له تعريفاً محدداً، وإنما اكتفى بتقسيم أحاديث المختلف إلى قسمين: ما يمكن الجمع بينها، وما لا يمكن الجمع بينها، مبيناً الموقف من كل قسم منها، كما ذكر مثلاً لما يمكن الجمع بينه من الأحاديث.^{١٣}

ووضع الإمام النووي (ت ١٢٧٧ هـ / ١٦٧٦ م) لـ"مختلف الحديث" حداً بقوله: "وهو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً، فيوفق بينهما، أو يرجح أحدهما (فيعمل به دون الآخر)".^{١٤}

^{١١} انظر القاضي الحسن بن عبد الرحمن الرامهري، المحدث الفاصل، تحقيق: محمد عجاج الخطيب (لبنان: دار الفكر ، ط ٣ ، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م)، ص ٣٢٩ - ٣٥٠.

^{١٢} أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث (بيروت: دار إحياء العلوم، ط ١، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م)، ص ١٢٢.

^{١٣} انظر زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (بيروت: دار الحديث، ط ٢، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٤ م)، ص ٢٤٤ - ٢٤٥.

^{١٤} السيوطي، تدريب الراوي، ج ٢، ص ١٩٦ - ٢٠٢، وما بين قوسين من شرح الإمام السيوطي.

أما الإمام ابن جماعة (ت ١٣٣٢هـ / ٥٧٣٣م) فقد عرف "مختلف الحديث" في النوع الثامن والعشرين بقوله: "هو أن يوجد حديثان متضادان في المعنى في الظاهر فيجمع أو يرجح أحدهما".^{١٥}

وذكر الحافظ ابن كثير (ت ١٣٧٤هـ / ٥٧٧٤م) "مختلف الحديث"، في النوع السادس والثلاثين من أنواع علوم الحديث ولم يعرّفه، بل أكتفى بالقول: "والعارض بين الحديثين قد يكون بحيث لا يمكن الجمع بينهما بوجه، كالناسخ والمنسوخ، فيصار إلى الناسخ ويترك المنسوخ. وقد يكون بحيث يمكن الجمع، ولكن لا يظهر لبعض المحتددين، فيتوقف حتى يظهر له وجه الترجيح بنوع من أقسامه، أو يهجم فيفي بي واحد منهما، أو يفي بي هذا في وقت وهذا في وقت، كما يفعل أحمد في الروايات عن الصحابة".^{١٦}

وقال الحافظ ابن حجر (ت ١٤٤٨هـ / ٨٥٢م) في تعريفه لمختلف الحديث: "ثم المقبول - من الأخبار - إن سلم من المعارضة فهو الحكم. وإن عورض بمثله، فإن أمكن الجمع فهو مختلف الحديث، أو ثبت المتأخر فهو الناسخ والآخر المنسوخ، وإلا فالترجح ثم التوقف".^{١٧}

أما في المصادر الحديثة فقد أشار الإمام الكتاني (١٣٤٥هـ / ١٩٢٦م) في الرسالة المستطرفة إلى التسوية بين مصطلحي "مختلف الحديث" و"مشكل الحديث"، وعدّها أسماء لسمى واحد. كما ذهب إلى ذلك الدكتور نور الدين عتر، حيث عرف "مشكل الحديث" بقوله: "هو ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلاً، أو تعارض مع نص شرعي آخر".^{١٨} كما يفهم من صنيع الشيخ أبي زهو التسوية بينهما، فقد عرّف

^{١٥} محمد بن إبراهيم بن جماعة، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوى، تحقيق: محى الدين عبد الرحمن رمضان (دمشق: دار الفكر، ط ٢، ١٤٠٦هـ)، ص ٦٠.

^{١٦} أحمد شاكر، الباعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير (بيروت: دار الكتب العلمية، لبنان، ط ٢، دون تاريخ)، ص ١٧٤-١٧٥.

^{١٧} أحمد ابن حجر العسقلاني، شرح لغبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، علق عليه: محمد غياث الصباغ (بيروت: مؤسسة مناهل العرفان، ط ٢، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م)، ص ٥٨-٦٢.

^{١٨} نور الدين عتر، منهجه النقد في علوم الحديث (دمشق: دار الفكر، ط ٣، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م)، ص ٣٣٧.

المشكل من الحديث بقوله: "هو أن يرد حديثان ينافق كل منهما الآخر ظاهرا."^{١٩} وفرق الشيخ محمد أبو شهبة بين مختلف الحديث ومشكل الحديث، فعرف مختلف الحديث بقوله: "أن يوجد حديثان أو أكثر متضادان في المعنى ظاهرا، فيُوْفَقُ بينهما، أو يُعَتَّرُ أحدهما ناسخاً لآخر، أو يُرَجَّحُ أحدهما على الآخر."^{٢٠} وعمم المراد بـ"مشكل الحديث" ليشمل مختلف الحديث، إضافة إلى الأحاديث التي عارضت القرآن الكريم، والعقل، والحقائق العلمية.^{٢١}

وتمة تعريف آخر لمشكل الحديث بأنه "الحديث الذي يوهم ظاهره معنى باطلًا بمخالفته لنص القرآن الكريم، أو مخالفته لحقيقة علمية، أو لإيهامه التشبيه في حق الله تعالى".^{٢٢} كما عرفه بعض الباحثين بأنه: "أحاديث مروية عن رسول الله ﷺ بأسانيد مقبولة يوهم ظاهرها معانٍ مستحيلة، أو معارضة لقواعد شرعية ثابتة".^{٢٣} وعرفه الدكتور محمد أبو الليث الخيرآبادي بأنه: "الحديث الذي وجد فيه إشكال من أي نوع، وبأي سبب كان".^{٢٤} ثم مال إلى تعريفه - في دراسة حديثة - بقوله: "هو الحديث المقبول الذي خفي مراده بسبب من الأسباب على وجه لا يُعرف إلا بالتأمل المجرد، أو بدليل آخر خارجي".^{٢٥}

^{١٩} محمد أبو زهو، *الحديث والحدثون* (بيروت: دار الكتاب العربي، لبنان، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م)، ص ٤٧١.

^{٢٠} محمد أبو شهبة، *الوسط في علوم ومصطلح الحديث* (جدة: عالم المعرفة، ط ١، ١٩٨٣ م)، ص ٤٤١.

^{٢١} المرجع السابق، ص ٤٤٢-٤٤٣.

^{٢٢} مصطفى سعيد الحن، وبديع السيد اللحام، *الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح* (دمشق: دار الكلم الطيب، ط ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م)، ص ٢٧٦.

^{٢٣} أسامة عبد الله حياط، *مختلف الحديث بين الحدثين والأصوليين والفقهاء* (بيروت: دار ابن حزم، لبنان، ط ١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م)، ص ٣٦.

^{٢٤} محمد أبو الليث الخيرآبادي، *تخریج الحديث: نشأته ومنهجيته* (سلاجور: دار الشاكر، ط ١، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م)، ص ١٥٩.

^{٢٥} محمد أبو الليث الخيرآبادي، *علوم الحديث أصلها ومعاصرها* (سلاجور: دار الشاكر ، ط ٢، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م)، ص ٣٠٨.

والإضافة في "مختلف الحديث" بكسر اللام على وزن اسم الفاعل، بمعنى "من" أي المختلف من الحديث. ومن العلماء من ضبطه بفتح اللام على أنه مصدر ميمي بمعنى الاختلاف، والإضافة على هذا بمعنى "في"، أي الاختلاف في الحديث.^{٢٦}

ج - ملاحظات حول تعريفات "مشكل الحديث":

١. إن مصطلح "مشكل الحديث" لم يُذكر في كتب علوم الحديث المقدمة، حسب ما وقفت عليه منها، وقد استخدم العلماء السابقون مصطلح "مختلف الحديث"، وخصوصه بالأحاديث التي يعارض بعضها بعضًا. أما في المصادر الحديثة فقد أشار الكتاني إلى التسوية بين "مختلف الحديث" و"مشكل الحديث"، وعدّها أسماء لسمى واحد. كما ذهب إلى ذلك الشيخ محمد أبو زهو، والدكتور نور الدين عتر. ويرى بعض الباحثين التفريق بينهما، فيخص "مختلف الحديث" بالأحاديث التي يعارض بعضها بعضًا، ويعمم معنى "مشكل الحديث" ليشمل الأحاديث التي يعارض بعضها بعضًا والأحاديث التي تعارض القرآن والعقل والحقائق العلمية.^{٢٧}

ويميل الباحث إلى التفريق بين مصطلحي "مختلف الحديث" و"مشكل الحديث"، فيرى تخصيص مصطلح "مختلف الحديث" بالأحاديث التي يعارض بعضها بعضًا، انسجاماً مع المعنى اللغوي من جهة، وحافظاً على طريقة استخدام المقددين لهذا المصطلح من جهة أخرى. كما يرى تعميم مصطلح "مشكل الحديث" ليشمل مختلف الحديث وغيره من الأحاديث التي تتعارض مع باقي الأدلة الشرعية أو توهم معنى باطلاً لتعارضها مع العقل أو التاريخ وغير ذلك. وبذلك يصبح كل مختلف مشكلاً وليس كل مشكل مختلفاً.

^{٢٦} محمد محمد أبو شهبة، الوسيط في علوم ومصطلح، ص ٤١.

^{٢٧} انظر محمد أبو شهبة، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، ص ص ٤٤٢-٤٤٣؛ ومحمد أبو الليث الخيرآبادي، علوم الحديث أصيلها ومعاصرها، ص ٣٠٨ وما بعدها.

ويمكن أن تستتبط هذا التفريق بين المصطلحين من صنيع الإمام الطحاوي الذي ألف كتابين في هذا الموضوع. الكتاب الأول: "مشكل الآثار". وقد أشار في مقدمته إلى أنه يشتمل على الأحاديث التي فهمت بطريقة جعلتها مستحيلة المعنى، فعمل على تبيان مشكلها، ونفي الإحالات عنها.^{٢٨} والكتاب الثاني: "شرح معانى الآثار". ويبدو أنه مختص في "مختلف الحديث"، وهي الأحاديث التي ينافق بعضها بعضًا. فقد جاء في مقدمته ما نصه: "سألني بعض أصحابنا من أهل العلم أن أضع له كتاباً أذكر فيه الآثار المأثورة عن رسول الله ﷺ في الأحكام التي يتوهם أهل الإلحاد والضعف من أهل الإسلام أن بعضها ينقض ببعضها، لقلة علمهم بناسخها من منسوخها، وما يجب به العمل منها، لما يشهد له من الكتاب الناطق والسنّة المجتمع عليها، وأجعل لذلك أبواباً أذكر في كل كتاب منها ما فيه من الناسخ والمنسوخ، وتأويل العلماء، واحتجاج بعضهم على بعض، وإقامة الحجة لمن صح عندي قوله منهم، بما يصح به مثله من كتاب أو سنة أو إجماع أو توادر من أقوال الصحابة أو تابعيهم".^{٢٩}

ومن فرق بين مصطلحي مختلف والمشكل الشيخ محمد أبو شهبة، حيث قال: "الحق أن بين المختلف والمشكل فرقاً في الاصطلاح. فمختلف الحديث يكون بوجود تعارض: تضاد أو تناقض بين حديثين أو أكثر... وأما مشكل الحديث فهو أعم من ذلك فقد يكون سببه وجود تعارض بين حديثين أو أكثر، وقد يكون سببه كون الحديث مشكلاً في معناه، لمخالفته في الظاهر للقرآن مثلاً، أو لاستحالة معناه، أو لمخالفته لحقيقة من الحقائق المتعلقة بالأمور الكونية التي كشفت عنها العلوم والمعارف الحديثة، كعلم الفلك، أو الطب، أو علم سنن الله الكونية، وهو ما يسمى في لسان الناس: علم الطبيعة".^{٣٠} ثم

^{٢٨} انظر الإمام الطحاوي، مشكل الآثار، ج ١، ص ٣.

^{٢٩} الإمام أبي حيفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، شرح معانى الآثار، تحقيق: محمد زهرى النجار (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م)، ج ١، ص ١١.

^{٣٠} محمد محمد أبو شهبة، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، ص ص ٤٤٢-٤٤٣.

يقول: "وعلى هذا يكون "مشكل الحديث" بالنسبة إلى "مختلف الحديث" أعم منه، فكل مختلف يعتبر مشكلاً، وليس كل مشكل يعتبر من قبيل "مختلف الحديث"، فيبينهما عموم وخصوص مطلق".^{٣١} ومن ألمح إلى التفريق بين هذين المصطلحين ورجح ذلك أحمد محمد السماحي^{٣٢} وأسامة خياط.^{٣٣}

٢. تعددت تعريفات المتأخرین لمصطلح "مشكل الحديث" بين موسع ومضيق، فمنهم من خصه بالتعارض بين الروايات الحدیثیة، كما ذهب إلى ذلك الشيخ أبو زھو، ومنهم من أضاف إليه مناقضة العقل والقواعد الشرعية. كما أن هناك من خصه بما خفي مراده من النصوص، تأثراً بالمعنى اللغوي والأصولي لكلمة مشكل. فالمشكل عند الأصوليين: "هو اللفظ الذي خفيت دلالته على معناه بسبب في نفس اللفظ، فلا يمكن أن يدرك معناه إلا بقرينة تبين المراد منه".^{٣٤} أو "ما خفيت دلالته على المعنى المراد منه، خفاء ناشئاً عن ذات الصيغة والأسلوب، ولا يُدرك إلا بالتأمل والاجتهاد".^{٣٥} وهو قريب من تعريف الإمام الجرجاني للمشكل، فقد عرفه بأنه: "ما لا يُنال المراد منه إلا بتأمل بعد الطلب".^{٣٦} وهناك من الباحثين من وسع مدلوله ليتناول الأحاديث التي تشتمل على أي إشكال ولأي سبب كان.

^{٣١} المرجع السابق، ص ٤٤٣.

^{٣٢} أحمد محمد السماحي، *المنهج الحديث في علوم الحديث*، ص ١٢٣، نقلًا عن أسامة عبد الله خياط، مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء، ص ٣٨.

^{٣٣} انظر أسامة عبد الله خياط، مختلف الحديث، ص ٣٩.

^{٣٤} بدران أبو العينين بدران، *أصول الفقه الإسلامي*، ص ٤١٢. وقد مثل له بلفظ "القرء" لكونه مشتركاً بين معنين، وهو الظاهر والخفي، ولا يمكن تعين أحد المعنين إلا بقرينة؛ وانظر: الشيخ محمد أمين، المعروف بأمير بادشاه الحسيني الخراساني البخاري المكي، *تيسير التحرير* (بيروت: دار الكتب العلمية، لبنان، دون تاريخ)، ج ١، ص ١٥٨.

^{٣٥} انظر الأستاذ إبراهيم العسعس، *دراسة نقدية في علم مشكل الحديث* (المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م)، ص ٤٩، نقلًا عن محمد فتحي الدربي، *المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي في التشريع الإسلامي* (الشركة المتحدة للتوزيع، ط ٢، ١٩٨٥م) ص ٨٧.

^{٣٦} الجرجاني، *التعريفات*، ص ٢٧٦.

٣. يُفهم من تعريف الحافظ ابن حجر أن مختلف الحديث يختص بما تعارض ظاهراً من الأحاديث، وأمكّن الجمع بينه فقط، وما عدا ذلك فلا يدخل في مسمى المختلف. لكن تعريف الأئمة السابقين يشهد لدخول النصوص المتعارضة في مسمى "مختلف الحديث" سواء أمكن الجمع بينها أم لم يمكن. فقد نصّ الحاكم في حديثه عن هذا النوع على احتجاج الفقهاء ببعض هذه الروايات دون بعض، ثم ذكر بعض الأمثلة التي تؤكّد ذلك، وهذا يدل على علاقة مباشرة بين "مختلف الحديث" وبين النسخ والترجيح. ويشهد لذلك صنيع النووي في التقرير، فقد أشار إلى موضوع النسخ، وتحدث عن الترجيح وطرقه في كلامه عن "معرفة مختلف الحديث وحكمه" في النوع السادس والثلاثين، وتابعه الإمام السيوطي على ذلك.^{٣٧} كما مال الحافظ السحاوي إلى دخول الناسخ والمنسوخ في موضوع مختلف الحديث، فقال: "وكان الأنساب عدم الفصل بينه وبين الناسخ والمنسوخ، فكل ناسخ ومنسوخ مختلف ولا عكس".^{٣٨}

٤. إن بعض هذه التعريفات اقتصر على بيان بعض صور الاستشكال وطريقة التعامل معها، بدلاً من وضع تعريف دقيق يحدد معالم "مشكل الحديث" ويبين حقيقته.

التعريف المقترن

يمكن تعريف "مختلف الحديث" بأنه: الأحاديث المقبولة التي يعارض بعضها بعضاً في الظاهر.

أما "مشكل الحديث" فاختار له التعريف التالي: الأحاديث المقبولة التي توهّم التعارض مع غيرها من الأدلة والقواعد الشرعية والعقلية، أو الحقائق العلمية والتاريخية. وبناءً على هذا التعريف يمكن تقسيم "مشكل الحديث" إلى قسمين:

^{٣٧} انظر السيوطي، تلربّب الراوي، ج ٢، ص ١٩٨.

^{٣٨} الإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السحاوي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث (بيروت: دار الكتب العلمية، دون تاريخ)، ج ٣، ص ٨٢.

الأول: الأحاديث المقبولة التي يعارض ظاهرها دليلاً من الأدلة الشرعية الأخرى، كالقرآن والسنة والإجماع وغير ذلك. ويدخل في هذا القسم "مختلف الحديث".

الثاني: الأحاديث المقبولة التي توهם التعارض مع الأصول والقواعد الشرعية أو ينافق ظاهرها العقل أو الحقائق العلمية والتاريخية. ويمكن أن يدخل في هذا القسم بعض الأحاديث المشابهة، وذلك إذا أوهمت مناقضة الأصول والقواعد الشرعية في مجال العقيدة.

فأي حديث يدخل في هذين القسمين يندرج تحت موضع "مشكل الحديث" وتنطبق عليه قواعده.

والجديد في هذا التعريف ما يلي:

١. آثرت أن لا أقتصر فيه على بعض أوجهه أو صور استشكال النص، كما فعل بعض الباحثين، حتى لا يُقيّد التعريف بها من جهة، ولتعدد تلك الأوجه والصور، وعدم انحصرها فيما ذكر في التعريفات السابقة من جهة أخرى.
٢. لم أدخل في التعريف "ما خفي مراده من الأحاديث"، لأن خفاء المراد من الروايات يعني أن معناها لم يتبيّن ويتبّع بعد، واستشكال النص مرحلة تأتي بعد فهمه بطريقة معينة، وحمله على معنى محدد يخالف دليلاً شرعاً آخر أو ينافق العقل والتاريخ ونحو ذلك. أما الأحاديث التي خفي مرادها لاشتراك ألفاظها في معنيين أو عدة معانٍ، فال الأولى أن تلحق بـ"المتشابه"، وهو "ما لا سبيل إلى معرفة حقيقة المراد منه".^{٣٩} وإن كان خفاء اللفظ بسبب دقته وغرابته فيدخل في "غريب الحديث".^{٤٠} كما لم أدخل في التعريف "ما أوهم معنى باطلًا"، لأن هذا الإيهام إنما هو نتيجة من نتائج التعارض، وقد يختلف في بعض الحالات، ويبقى الحديث مشكلاً، فقد يعارض الحديث أحد الأدلة الشرعية في الظاهر، دون أن يوهم معنى باطلًا في نفسه.

^{٣٩} السيوطي، ألفية السيوطي في علم الحديث، ص ٢١٢.

^{٤٠} انظر السيوطي، تدريب الراوي، ج ٢، ص ١٨٤-١٨٦.

٣. قيدت التعريف بالأحاديث المقبولة، ولم أقيده بما صح من الروايات، حتى يشمل الأحاديث الصحيحة والحسنة والضعف ضعفاً خفيفاً، وذلك لما يلي:

أ - اختلاف العلماء في الحكم على بعض الأحاديث، فقد يُضْعَف بعضهم حديثاً بينما يُحْسِنُه آخرون، واحتمال ذلك في الأحاديث الضعيفة ضعفاً خفيفاً وارد إلى حد كبير.

ب - أن بعض العلماء يرى العمل بالحديث الضعيف في الأحكام إذا لم يوجد في الباب غيره ويقدمه على رأي الرجال، وقد نقل ذلك عن الإمام أحمد بن حنبل والإمام أبي داود السجستاني رحمهما الله تعالى. كما أن جمهور العلماء يرون جواز العمل - في فضائل الأعمال - بالحديث الضعيف ضعفاً غير شديد بالشروط المعروفة.^{٤١}

ج - أن الإشكال يمكن أن يكون في الروايات الصحيحة وفي غيرها، ويدل لذلك اشتمال كتب "مشكل الحديث" على بعض الأحاديث غير الصحيحة وعناء المؤلفين بتأویلها. فقد تناول ابن قتيبة حديث ابن عباس: "الحجر يمين الله تعالى في الأرض، يصافح بها من شاء من خلقه"^{٤٢}، مع أنه لم يصح. يقول الإمام المناوي: "قال ابن الجوزي: حديث لا يصح، فيه إسحاق بن بشير كذبه ابن أبي شيبة وغيره، وقال الدارقطني: هو في عداد من يضع. وقال ابن العربي: هذا حديث باطل فلا يلتفت إليه".^{٤٣}

كما أورد الإمام ابن فورك عدداً من الأحاديث الضعيفة وقام بتأویلها وإزالته الإشكال عنها، دون بيان حكمها، كالحديث السابق^{٤٤}، بل صرخ في بعض الموضع

^{٤١} انظر المرجع السابق، ج ٢، ص ٢٩٨-٢٩٩؛ وعبد الله سراج الدين، شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث (بيروت: مكتبة دار الشرق، ط٤، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م)، ص ٦٣-٦٥.

^{٤٢} ابن قتيبة الديبوري، تأویل مختلف الحديث، ص ٢١٥؛ وابن فورك، مشكل الحديث وبيانه، ص ١٢٤.

^{٤٣} الإمام عبد الرؤوف المناوي، فيض القدير، ج ٣، ص ٤٠٩.

^{٤٤} انظر ابن فورك، مشكل الحديث وبيانه، ص ١٢٤؛ وانظر تأویله لحديث: «لو جعل القرآن في إهاب ثم ألقى في النار ما احترق»، ص ٣٠١-٣٠٣.

بضعف الرواية ثم تكلم عنها على فرض صحتها.^{٤٥} ويبدو أن هذا منهج سار عليه رحمه الله تعالى، فلم يستثن من الأحاديث سوى ما أجمع العلماء على وضعه، نحو حديث: «إن الله عز وجل خلق نفسه من عرق الخيل». فقد علق عليه قائلاً: "واعلم أن هذا الحديث ونحوه من الأخبار المتناقضة التي لا يجوز الاشتغال بها وبتأويلها، لظهور فسادها، ووضوح الخلل في أمرها، وإجماع أهل النقل في أنها موضوعة لا أصل لها".^{٤٦} ويرى الباحث عدم الاشتغال بتأويل الأحاديث الضعيفة ضعفاً شديداً والواهية، لإجماع العلماء على عدم الاحتجاج بها.

١. كلمة "توهם" في التعريف تقيد "مشكل الحديث" بالتعارض الظاهري الناشئ عن الفهم غير الدقيق للنصوص، وتنصه بالأحاديث المتعارضة مع غيرها، والتي يمكن الجمع بينها وبين ما عارضته. ويشهد لذلك واقع كتب المشكل، فهي تذكر الإشكال في الحديث ثم تعمل على رفع هذا الإشكال والجمع والتوفيق بين الأحاديث وما يعارضها في الظاهر.

ولعل الإمام النووي هو أول من اشترط كون التعارض ظاهرياً، وتبعه في ذلك غيره من العلماء.^{٤٧} كما صرخ الحافظ ابن حجر بتخصيص "مختلف الحديث" بما يمكن الجمع بينه من الروايات فقط، والتفريق بينه وبين "الناسخ والمنسوخ"^{٤٨}، وجرى على ذلك

^{٤٥} انظر المرجع السابق في تأويله لحديث «أتاني ربي في أحسن صورة»، ص ص ٢٩-٨٨؛ وحديث «إن الله تعالى يقول لداود عليه السلام: مُرِّينَ يَدِي...»، ص ص ٤٢-١٤٤؛ وحديث: «رأيت ربي جعداً قططاً»، ص ٣٧٢.

^{٤٦} المرجع السابق، ص ٣٧٣.

^{٤٧} يلاحظ أن الإمام النووي قد أدخل في "مختلف الحديث" ما يمكن الجمع بينه من الأحاديث وما لا يمكن الجمع بينه، مع أنه اشترط أن يكون التعارض ظاهرياً، انظر السيوطي، تدريب الراوي، ج ٢، ص ص ١٩٦-١٩٨. ويقول الحافظ ابن حجر في شرح النخبة، ص ٦٢: فصار ما ظاهره التعارض واقعاً على هذا الترتيب الجمع إن أمكن، فاعتبار الناسخ والمنسوخ، فالترجيح إن تعين ثم التوقف. ويبدو أن المقصود بذلك ما ظهر تعارضه من النصوص، سواء كان التعارض حقيقياً أو غير حقيقي. أو أن المراد تفسي التعارض الحقيقي عن السنة لكونها معصومة عن ذلك، والله تعالى أعلم.

^{٤٨} انظر الإمام أحمد بن حجر العسقلاني، شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الآخر، ص ص ٥٨-٦٢.

علماء الحديث المعاصرون. فإذا لم يمكن الجمع بين تلك الأحاديث وبين ما عارضته خرج الحديث إلى نوع آخر من أنواع الحديث، كالناسخ والمنسوخ، أو العمل بالترجح، أو الحكم بالاضطراب أو الإعلال بعلة قادحة.^{٤٩} وإن كان المرء لا يستطيع أن ينكر العلاقة الوثيقة بين "مشكل الحديث"، و"الناسخ والمنسوخ"، وإمكانية إدراج الأخير في الأول، كما قد يفهم من تقسيم الحافظ ابن كثير وغيره لختلف الحديث، وهو ما رجحه الحافظ السخاوي في شرحه لألفية العراقي.^{٥٠}

٢. لا أرى من المناسب تعليم المصطلح ليشمل أي إشكال من أي نوع كان ولأي سبب كان، كما ذهب إلى ذلك بعض الباحثين^١، لأن الإشكالات في الحديث أنواعها كثيرة، وتعلق بسند الحديث كما تتعلق بمحنته، والتعليم بهذه الحالة يؤدي إلى دخول عدد من مسائل علوم الحديث وأنواعه في هذا المصطلح.

مناقشة شبهة حول مصطلح "مشكل الحديث"

توقف بعض الباحثين في إطلاق اسم "مشكل الحديث" على ظاهرة استشكال النص، بل واعتراض على ذلك بقوله: إن إطلاق هذا الاصطلاح له بُعده الخطير، لأن المعنى سيكون - حتى بعد القيد الذي أضافوه - أن النص ملتبس في الظاهر! وهذا مما لا تجوز نسبته إلى الشرع الذي جعله الله تعالى فرقاناً بين الحق والباطل. كما يرى أن هذه التسمية ستلقي بالتبعة كلها على النص مستبعدة أثر القراءة وثقافة القارئ المسَبقة. وبناء على ما سبق يقترح تسمية هذا العلم بـ"استشكال الحديث"، فليس للحديث أي دور في هذه الظاهرة، وتقتصر مسؤولية الحديث على حاجته للبيان، أما الالتباس فهو وهم في ذهن القارئ.^{٥٢}

^{٤٩} انظر المرجع السابق، ص ص ٥٨-٦٢.

^{٥٠} انظر الإمام السخاوي، فتح المغيث، ج ٣، ص ٨٢.

^١ انظر محمد أبو الليث الخيرآبادي، تخريج الحديث، ص ١٥٩.

^{٥٢} انظر إبراهيم العسعس، دراسة نقدية في علم مشكل الحديث، ص ص ٥٢-٥٤.

وربما يميل القارئ إلى هذا التحليل والنقد لأول وهلة، ولكن بعد النظر والتدقيق يتضح أن الأمر ليس كما وصفه الباحث، وذلك للأسباب التالية:

١. أن الإشكال ليس دائماً مصدراً للقارئ للنص، بل قد يكون سببه النص نفسه. فالنصوص الشرعية تختلف في درجات البيان والوضوح، وقد أشار الباحث نفسه إلى ذلك.^{٥٣} وقد يفهم النص فيما دقيقاً، ومع ذلك يأتي نص آخر يخالفه. كما هو في مسألة العام والخاص، والمطلق والمقييد. يقول الدكتور عتر: "وفي الواقع أن ادعاء التعارض ليس بالعسير، مادام في النصوص ما لا بد منه من عام وخاص مستثنى منه، أو مطلق ومقييد يُقيّد به".^{٥٤}

٢. عندما نقول: مشكل الحديث، نعني به ما تعارض من الروايات من حيث الظاهر مع دليل من الأدلة الشرعية، أو أوهم مناقضته العقل أو التاريخ، وذلك بسبب فهمه على غير وجهه. ولا نعني وجود التعارض في الواقع، فإن سنته صلوات الله عليه معصومة من التناقض والاختلاف لأنها نوع من أنواع الوحي، قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٣-٤]. ولذلك يقول الإمام أبو بكر ابن حزم: "لا أعرف أنه رُوي عن رسول الله صلوات الله عليه حديثان بإسنادين صحيحين متضادان، فمن كان عنده فليأت به حتى أُولف بينهما".^{٥٥}

٣. إن الله سبحانه وتعالى وصف آيات القرآن الكريم بأن منها ما هو حكم ومنها ما هو متشابه، يقول عز وجل: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَمَنِ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ

^{٥٣} انظر المرجع السابق، ص ٥٣، ٦٣.

^{٥٤} نور الدين عتر، منهاج النقد في علوم الحديث، ص ٣٣٨.

^{٥٥} المراجع السابق، ص ٤٣٢-٤٣٣؛ وانظر الشيخ أحمد شاكر، الباعث الحديث، ص ١٧٥؛ والحافظ السيوطي، تدريب الراوي، ج ٢، ص ١٩٦.

يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ [آل عمران: ٧]. فلا نكن أغير من الله عز وجل على كتابه! وقد أشار الدكتور الخيرآبادي في مراجعته لكتاب الأستاذ العسعس إلى هذه النقطة، وبين أنه "لا يستلزم تسمية الشيء بوصف أنه متصل به ذاتياً، وإنما هو باعتبار المخاطبين".^٦

٤. لو سرنا على طريقة الباحث في الخذر بما يوهمه المصطلح، يمكننا القول بأن اصطلاح "استشكال الحديث" يوهم معنى خطيراً كذلك، لأنه لا يجوز للمسلم أن يستشكل ما جاء عن الله عز وجل أو ما صدر عن رسوله محمد ﷺ، بل عليه أن يسلم بما جاء في القرآن والسنة سواء فهم مراده أو لم يفهمه. كما قال تعالى: **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا** [النساء: ٦٥]. وهكذا نقع في دوامة ربما يصعب الخروج منها، والتغلب عليها.

٥. حينما أطلق علماؤنا كلمة "مشكل" لم يكونوا في غفلة عن معنى هذه اللفظة وإنحاءها، ومع ذلك لم يجدوا مانعاً من استخدامها، أو حرجاً في نسبتها إلى الحديث. فالمشكلة - فيما أرى - تكمن في فهم المصطلح على وجهه. فإذا فهمنا المقصود من قول العلماء: مختلف الحديث، أو مشكل الحديث، وبيننا الأسباب التي تؤدي إلى استشكال النص، مع التأكيد على أن سنة الرسول ﷺ لا يمكن أن يكون بينها تعارض أو اختلاف، فعند ذلك يتضح الأمر وتندفع الشبهة. وهناك أحاديث صحيحة لا معارض لها وهي ما يسمى بـ"محكم الحديث"، وهناك أحاديث صحيحة عارضتها أحاديث صحيحة أخرى في الظاهر، وهي ما يطلق عليه "مختلف الحديث" أو "مشكل الحديث".^٧ وهناك

^٦ محمد أبو الليث الخيرآبادي، "مراجعة كتاب دراسة نقدية في علم مشكل الحديث"، مجلة التجديد (الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، السنة السابعة، العدد الرابع عشر، أغسطس ٢٠٠٣، جمادى الآخرة ٢٠٠٤ هـ)، ص ٢٢٣.

^٧ انظر الإمام الحاكم، معرفة علوم الحديث، النوع التاسع والعشرين والنوع الثلاثين، ص ص ١٢٢-١٣٠؛ وانظر الحافظ ابن حجر العسقلاني، شرح نخبة الفكر، ص ص ٥٨-٥٩؛ ونور الدين عتر، منهج النقد في علوم

أحاديث صحيحة متعارضة لم يكن الجمع بينها، فلجأ العلماء إلى ترجيح بعضها على الآخر. ولم ير الإمام الحاكم بأسا من وصف الأحاديث الصحيحة بالتعارض، فذكر أمثلة لتلك الأحاديث، ثم قال: "فهذه الأسانيد صحيحة كلها، والخiran يعارض أحدهما الآخر..."^{٥٨}

ثانياً: نشأة مشكل الحديث

إن استشكال النص الشرعي - قرآناً وسنة - ظاهرة قديمة في التاريخ الإسلامي، وتعود إلى عهد النبي ﷺ، فقد توقف الصحابة رضوان الله عليهم عند عدد من الآيات القرآنية بسبب عدم فهمهم لها على الوجه الصحيح واستفسروا رسول الله ﷺ عن تلك الآيات.^{٥٩} وكان صلوات الله وسلاماته عليه يستمع لاشكالاتهم، ويجيب عن استفساراتهم دون امتعاض أو إنكار، أو يأمرهم بالإذعان والاستسلام.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت على رسول الله ﷺ: ﴿الله ما في السماوات وما في الأرض وإن ثبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغير لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير﴾ [آل عمران: ٢٨٤]، قال: فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ فأتوا رسول الله ﷺ ثم برکوا على الركب. فقالوا: أي رسول الله! كلفنا من الأعمال ما نطيق الصلاة والصيام والجهاد والصدقة. وقد أنزلت عليك هذه الآية، ولا نطيقها. قال رسول الله ﷺ: «أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب من قبلكم: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير»، قالوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير. فلما

^{٥٨} الإمام الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ١٢٥.

^{٥٩} يرى بعض الباحثين أن ظاهرة الاستشكال نشأت مذ كان أمر وملف، وأن أول من استشكَّل إبليس، حيث استشكَّل أمره بالسجود لآدم، فلم يستجب لذلك. انظر إبراهيم العسعس، دراسة نقدية في علم مشكل الحديث، ص ٦١-٦٢.

اقترأها القوم ذلت بها ألسنتهم. فأنزل الله في إثراها: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلَّ آمَنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرَسُولِهِ لَا نُفَرَّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]. فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى، فأنزل الله عز وجل: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ (قال: نعم) ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتُهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ (قال: نعم) ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ (قال: نعم) ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ (قال: نعم) [البقرة: ٢٨٦].^{٦٠}

وقد نقل الإمام النووي عن القاضي عياض قوله: "وقد اختلف الناس في هذه الآية، فأكثر المفسرين من الصحابة ومن بعدهم على ما تقدم فيها من النسخ، وأنكره بعض المتأخرین قال: لأنه خبر ولا يدخل النسخ الأخبار، وليس كما قال هذا المتأخر، فإنه وإن كان خبرا فهو خبر عن تكليف ومؤاخذة بما تكن النفوس والتعبد بما أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث بذلك وأن يقولوا سمعنا وأطعنا، وهذه أقوال وأعمال اللسان والقلب، ثم نسخ ذلك عنهم برفع الحرج والمؤاخذة".^{٦١}

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لما نزلت: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، وقالوا: أئننا لا يظلمون نفسيه؟ فقال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لَابْنِهِ: يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللهِ إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ» [لقمان: ١٣].^{٦٢} فقد

^{٦٠} أخرجه الإمام مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر، وبيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق. انظر الإمام مسلم، صحيح مسلم، ج ١، ص ١١٥.

^{٦١} الإمام يحيى بن شرف النووي، شرح النووي على صحيح مسلم (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ٢، ١٣٩٢هـ)، ج ٢، ص ١٥٠.

^{٦٢} الإمام مسلم، صحيح مسلم، ج ١، ص ١١٤.

حمل الصحابة رضي الله عنهم "الظلم على عمومه، والمتبادر إلى الأفهام منه، وهو وضع الشيء في غير موضعه، وهو مخالفة الشرع. فشق عليهم، إلى أن أعلمهم النبي ﷺ بالمراد بهذا الظلم".^{٦٣}

وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يسألون عن الآيات المشكلة، ويجيبون من سألهن عنها دون اعتراض أو إنكار: فعن أبي أمية الشعبي قال: أتيت أبا ثعلبة الخشنبي فقلت له: كيف تصنع في هذه الآية؟ قال: آية آية؟ قلت: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ لَا يَضْرُكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا هُدِيَتِمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، قال: "أما والله لقد سألت عنها خبيراً، سأله عندها رسول الله ﷺ فقال: «بل ائتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحاناً مطاعماً، وهو متبعاً، ودنياً مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأيه، فعليلك بخاصته نفسك وداع العوام، فإن من ورائكما أيام الصير فيهن مثل القبض على الجمر، للعامل فيهن مثل أجرا خمسين رجلاً يعملون مثل عملكم». قال عبد الله بن المبارك: وزادني غير عتبة قيل: يا رسول الله أجرا خمسين رجلاً منا أو منهم؟ قال: «لا، بل أجرا خمسين رجلاً منكم».^{٦٤}

كما استشكل الصحابة رضوان الله عليهم بعض الأحاديث وسائلوا عنها الرسول ﷺ. فقد أخرج الإمام البخاري عن ابن أبي مليكة أن السيدة عائشة رضي الله عنها "كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه. وأن النبي ﷺ قال: «من حوسب عذب». قالت عائشة: قلت: أليس يقول الله تعالى: فسوف يحاسب حساباً يسير؟ قالت: فقال: «إنما ذلك العرض، ولكن من توقيش الحساب يهلك».^{٦٥}

^{٦٣} الإمام النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٤٣.

^{٦٤} أخرجه الترمذى في كتاب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة المائدة،

وقال: هذا حديث حسن غريب: الترمذى، سنن الترمذى، حديث رقم: ٣٠٥٨، ج ٥، ص ٢٥٧.

^{٦٥} أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب من سمع شيئاً فلم يفهمه فراجع فيه حتى يفهمه: البخاري، صحيح البخاري، ج ١، ص ٥١. وقال الحافظ ابن حجر في شرحه لهذا الحديث: (وفي) جواز المعاشرة، ومقابلة السنة بالكتاب، انظر الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري (دار المعرفة، ١٣٧٩ـ)، ج ١، ص ١٩٧.

فهذه السيدة عائشة رضي الله عنها استشكلت نص الحديث، مع ساعتها له من رسول الله ﷺ مباشرة، وذلك لما بدا لها من تعارض بينه وبين ما جاء في القرآن الكريم، مع يقينها بأن كتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ يصدران من مشكاة واحدة، ولا يمكن أن يكون بينهما أي اختلاف أو تعارض. فسألت رسول الله ﷺ مستفهمة ومستوضحة للمعنى المراد، فبين لها عليه الصلاة والسلام، وأزال ما ظهر لها من إشكال، عن طريق الجمع بين الحديث الشريف والأية الكريمة، وحمل كل منهما على حالة تختلف عن الحالة الأخرى.

وفي حادثة أخرى توقف سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه في صلح الحديبية، وصعب عليه التوفيق بين عقد الرسول ﷺ لهذا الصلح مع قريش، وبين وعده السابق للصحابة بزيارة البيت والطواف به، فسأل عن ذلك النبي ﷺ وأبا بكر الصديق رضي الله عنهما. يقول عمر رضي الله عنه: "فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ فَقُلْتُ: أَلَسْتَ نَبِيًّا اللَّهُ حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدْوُنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى قُلْتُ فَلِمَ نُعْطِي الدِّينَةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ وَهُوَ نَاصِرِي. قُلْتُ: أَوْلَئِنَّ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا تَأْتِيهِ الْعَامَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَإِنَّكَ آتَيْهِ وَمُطْوَفُ بِهِ. قَالَ: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرًا، فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلِيسَ هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدْوُنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدِّينَةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ وَهُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ، فَوَاللهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ. قُلْتُ: أَلِيسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَإِنَّكَ آتَيْهِ وَمُطْوَفُ بِهِ".^{٦٦} وهكذا نرى موقف سيدنا أبي بكر رضي الله عنه في فهم كلام رسول الله ﷺ.

^{٦٦} جزء من حديث طويل أخرجه الإمام البخاري، في كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط: البخاري، صحيح البخاري، ج ٢، ص ٩٧٨؛ وانظر إبراهيم العسعس، دراسة نقدية، ص. ٦٤-٦٥.

فهمًا دقيقاً، والتوفيق بين قول الرسول ﷺ ووعده للصحابة رضوان الله عليهم بالطواف بالبيت الحرام، وبين فعله وموقفه عليه الصلاة والسلام في صلح الحديبية، وموافقته على العودة وعدم دخول مكة ذلك العام. بينما غاب ذلك عن سيدنا عمر رضي الله عنه بسبب شدة الموقف ودقته.

يقول الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: "قال العلماء: لم يكن سؤال عمر رضي الله عنه وكلامه المذكور شكًا، بل طلبًا لكشف ما خفي عليه، وحثًا على إذلال الكفار، وظهور الإسلام كما عرف من خلقه رضي الله عنه وقوته في نصرة الدين، وإذلال المبطلين. وأمامًا جواب أبي بكر رضي الله عنه لعمر بمثل جواب النبي ﷺ فهو: من الدلائل الظاهرة على عظيم فضله، وبارع علمه، وزيادة عرفانه، ورسوخه في كل ذلك، وزيادته فيه كله على غيره رضي الله عنه".^{٦٧}

واستمرت ظاهرة استشكال بعض روایات الحديث الشريف بعد وفاة الرسول ﷺ. فقد استشكّل بعض الصحابة عدداً من الروایات التي رواها أقرانهم، لما رأوا فيها من معارضه للقرآن الكريم، أو لأحاديث أخرى سمعوها منه رضي الله عنه، ولما رأوا في بعضها مناقضة للعقل والقياس.

فقد أنكرت السيدة عائشة رضي الله عنها على من روی أن النبي ﷺ قد رأى ربه لما رأت من معارضه ذلك لنص القرآن الكريم. فقد أخرج الإمام مسلم عن مسروق قال: كُنْتُ مُتَكَبِّرًا عَنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: يَا أَبَا عَائِشَةَ! ثَلَاثٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفَرِيَةَ. قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا صلوات الله عليه وآله وسلامه رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفَرِيَةَ. قَالَ: وَكُنْتُ مُتَكَبِّرًا فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْظِرِنِي وَلَا تَعْجَلِنِي، أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَقَدْ رَأَهُ بِالْأَفْقِ الْمُبِينِ» [التوكير: ٢٣]، «وَلَقَدْ رَأَهُ نَزَلَهُ أُخْرَى». فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه. فَقَالَ: "إِنَّمَا هُوَ

جبريل، لم أره على صورته التي خلق عليها غير هاتين المرتين، رأيته منهبطاً من السماء سادساً عظماً خلقه ما بين السماء إلى الأرض". فقالت: أو لم تسمع أن الله يقول: ﴿لَا تدركه الأ بصار وهو يدرك الأ بصار وهو اللطيف الخبير﴾ [الأنعام: ١٠٣]، أو لم تسمع أن الله يقول: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يَرْسِلَ رَسُولًا فِي وَحِيٍّ يَأْذِنُهُ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ﴾ [الشورى: ٥١].^{٦٨}

كما استشكلت السيدة عائشة رضي الله عنها حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من غسله العُسلُ، ومن حمله الوضوءُ، يعني الميت»^{٦٩}. وردت هذا الحديث لما رأت فيه من مناقضة مع العقل، وقالت: "أو نحس موتى المسلمين؟ وما على رجل لو حمل عوداً؟".^{٧٠}

واستشكل سيدنا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «الوضوء مما مسست النار، ولو من ثور أقط». فقال: يا أبا هريرة، أنتوضأ من الدهن؟ أنتوضأ من الحميم؟ فقال أبو هريرة: يا ابن أخي، إذا سمعت حديثاً عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم فلا تضرب له مثلاً».^{٧١}

فاستشكال النص ظاهرة طبيعية، ويختلف الأمر من شخص إلى آخر، ومن حالة إلى أخرى، وذلك لاختلاف طبيعة النص من حيث البيان والتفصيل من جهة،

^{٦٨} الإمام مسلم، صحيح مسلم، ج ١، ص ١٥٩. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه، ج ٤، ص ١٨٤، ١٨٥. بلغه: "أين أنت من ثلاثة من حذتكهن فقد كذب".

^{٦٩} أخرجه الترمذى، وقال: حديث حسن. انظر الترمذى، سنن الترمذى، ج ٣، ص ٣١٨. وقد أعمل بعض العلماء هذا الحديث، وصححوا وقه على أبي هريرة. قال الحافظ ابن حجر: "وفي الجملة هو بكثرة طرقه أسوأ أحواله أن يكون حسناً، فإنكار النبوى على الترمذى تحيينه معتبر". انظر محمد بن عبد الرحمن المباركفورى، تحفة الأحوذى (بيروت: دار الكتب العلمية، دون تاريخ)، ج ٤، ص ٦١.

^{٧٠} الإمام بدر الدين الزركشى، الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، تحقيق: سعيد الأفغاني (بيروت: المكتب الإسلامي، ط ٤، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، ص ١١١.

^{٧١} انظر الترمذى، سنن الترمذى، ج ١، ص ١١٥. يقول الإمام الترمذى معلقاً على هذا الحديث: "قال أبو عيسى: وقد رأى بعض أهل العلم الوضوء مما غيرت النار. وأكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلوات الله عليه وسلم والتبعين ومن بعدهم: على ترك الوضوء مما غيرت النار".

واختلاف مدارك الناس وأحوالهم من جهة أخرى.^{٧٢} ومن حق المرأة أن يستشكل نص الحديث إذا رأى فيه تعارضا مع دليل شرعي آخر، أو أوهم معنى باطلًا بسبب مناقضته للعقل والواقع والتاريخ ونحو ذلك. كما أن من واجبه أن يبحث عن حل لهذا الإشكال إن كان قادرا على ذلك، أو يسأل أهل العلم، حتى لا تتمكن الشبهة ويستقر الإشكال في القلب. ولتأمل موقفه عليه الصلاة والسلام من استشكال السيدة عائشة رضي الله عنها لقوله، فقد تقبل ذلك، وقام بالجحود بين الآية والحديث، وحل الإشكال الذي بدا لها، دون أي اعتراض أو إنكار.

ثالثاً: النتائج والتوصيات

يمكن تلخيص نتائج البحث فيما يلي:

١. عدم اشتمال كتب علوم الحديث المتقدمة على تعريف لـ"مشكل الحديث"， واقتصرها على مصطلح "مختلف الحديث". واختلاف الكتابات المعاصرة في وضع تعريف محدد لـ"مشكل الحديث".
٢. تقترح الدراسة تعريفا جديدا لـ"مشكل الحديث" يجمع جزئيات هذا الموضوع وينبع من دخول غيرها فيه. والتعريف الجديد هو: الأحاديث المقبولة التي توهم معنى باطلًا، أو يتعارض ظاهرها مع دليل شرعي.
٣. يميل الباحث إلى التفريق بين مصطلحي "مختلف الحديث" و"مشكل الحديث"， فيرى تخصيص مصطلح "مختلف الحديث" بالأحاديث التي يعارض بعضها بعضا، انسجاما مع المعنى اللغوي من جهة، وحافظا على طريقة استخدام المتقدمين لهذا المصطلح من جهة أخرى. كما يرى تعميم مصطلح "مشكل الحديث" ليشمل مختلف الحديث وغيره من الأحاديث التي تتعارض مع باقي الأدلة الشرعية أو توهم معنى

^{٧٢} انظر إبراهيم العسعس، دراسة نقدية في علم مشكل الحديث، ص ٦٥.

باطلاً لتعارضها مع العقل أو التاريخ وغير ذلك. وبذلك يصبح كل مختلف مشكلاً وليس كل مشكل مختلفاً.

٤. تؤكد الدراسة عدم وجود ما يمنع شرعي من إطلاق مصطلح "مشكل الحديث" على نوع خاص من الأحاديث، بشرط أن تبين حقيقته، ولا نحمله أكثر مما يحتمل، فلا مشاحة في الاصطلاح.

٥. إن ظاهرة استشكال النص الشرعي - في التاريخ الإسلامي - ظاهرة طبيعية، تعود نشأتها إلى الأيام الأولى من الإسلام، ومنذ عهد النبي ﷺ وصحابته رضوان الله عليهم.

٦. إن استشكال النص الشرعي إذا أوهم معنى باطلًا، أو تعارض ظاهره مع دليل آخر أمر مشروع، لا حرج فيه، إذا كان هدف معرفة الحق والصواب. ويدل لذلك قبله ﷺ لهذا الأمر من الصحابة رضوان الله عليهم، وعدم إنكاره عليهم.

وتوصي الدراسة بما يلي:

١. تخصيص بعض الأبحاث لدراسة مؤلفات العلماء السابقين في "مشكل الحديث"، والتعرف على مناهجهم في التعامل مع الأحاديث المشكلة، والعمل على تحرير قواعد عامة في تناول هذا العلم.

٢. إعداد دراسات حديثة في موضوع مشكل الحديث، تجمع الأحاديث المشكلة في هذا العصر، وتعمل على حل ما فيها من إشكال بأسلوب علمي يناسب العصر، ويستجيب لمتطلباته، ويستفيد من معطياته، في إطار قيم الإسلام ومبادئه.

وختاماً أسأل الله تعالى أن يفقهنا في ديننا، وأن يوفقنا لخدمة سنة سيدنا محمد ﷺ، وأن يعصمنا من الزلل في القول والعمل، إنه ولي ذلك القادر عليه. والحمد لله رب العالمين.